

الروض المربع | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 73-كتاب

الصيام | باب صحة الصوم

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمة الله تعالى باب صوم التطوع يسن صيام أيام البيض والاثنين الخميس وستين من شوال وشهر المحرم واكده العاشر ثم التاسع. وتسع ذي الحجة - 00:00:00

يوم عرفة ويوم عرفة لغير حاج بها. وأفضلها صوم يوم وفطر يوم. ويكره أفراد رجب والجمعة والسبت والشتم ويحرم صوم العيدين ولو في فرض. وصيام أيام التشريق. إلا عن دم متعة وقران. ومن - 00:00:20 دخل في فرد موسع حرم قطعه ولا يلزم في النفل. ولا قضاء ولا قضاء فاسده إلا الحج ترجى ليلة القدر في العشر الاواخر في العشر الاواخر من رمضان واتاره أكمل ليلة سبع وعشرين بلغ - 00:00:40

ويدعوا فيها بما ورد. نعم. يقول المؤلف رحمة الله تعالى باب صوم التطوع. بعد أن بين أحكام الصيام وما يجب على الصائم وما يكره له وما يحرم عليه في صوم الواجب الذي هو الركن من أركان الإسلام صوم - 00:01:00

ورمضان عقب رحمة الله بذكر الأيام التي يستحب صيامها صيام من أحب الاعمال وأفضلها والله جل وعلا يقول كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله جل وعلا كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها الى سبع مئة - 00:01:30

يقول الله جل وعلا إلا الصيام. فإنه لي وانا اجزي به. فالصيام سواء كان فرضا أو نفلة لا يقدر قدر ثوابه إلا الله جل وعلا. يقول إلا الصيام فإنه لي وانا اجزي به. لا يدخل ثوابه عد ولا حصد - 00:02:00

وذلك أن الصيام سر بين العبد وبين ربه والصيام ليس بعمل تكتبه الملائكة تطلع عليه. وليس بقول تطلع عليه الملائكة فكتتبه. ولهذا قال الله جل وعلا إلا الصيام. فإنه لي وانا اجزي به. لانه امساك لا قول ولا فعل يفعل بالاركان - 00:02:30

والعبد يصومه لربه جل وعلا يثبب على ذلك وورد أن في كونه في كون الصيام من بين العبادات لله جل وعلا وحده لا شريك له أن جميع الاعمال التي ممكن أن يتبعها الله جل وعلا قد تعبد - 00:03:10

المشركون الهتّهم بها. المشركون عبدوا الهتّهم بالصلوة والعبادة ما عدا الصيام. فما تقرب المشركون للهتّهم بالصيام فالصيام خاص بعبادة الله جل وعلا وحده. ولذا قال جل وعلا إلا الصيام فإنه لي - 00:03:40

وانا اجزي به والله جل وعلا يقول في كتابه العزيز انما يوفى الصابرون هنا اجرهم بغير حساب. انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب والصبر انواع ثلاثة. الصبر على طاعة الله. والصبر عن معصية الله. والصبر على اقدار الله - 00:04:10

المؤلمة وجميع هذه الانواع الثلاثة تجتمع بالصبر. وفيها صبر على الطاعة وصبر عن المعصية المفطرات وصبر على اقدار الله المؤلمة صبر على الجوع والعطش والله جل وعلا يقول انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب - 00:04:40

فتثواب الصبر لا يدخله عد ولا حصد. والصيام من وجزء منه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الصيام ولما سأله أحد الصحابة عن شيء يتقرب به إلى الله قال عليك بالصيام فإنه لا مثل له. أو كما قال صلى الله عليه وسلم - 00:05:10

ويستحب للمسلم اذا من الله عليه بصيام رمضان ان يري ربه من نفسه خيرا فيحافظ على نوافل الصيام فكأن العبد يقول لربه جل وعلا يا رب اني لم اقتصر على ما افترظته علي - 00:05:50

بل اديت ما افترضته علي واتبعت ذلك بنوافله نار بان العبد محب لعبادة الله جل وعلا وان كان في تلك العبادة مشقة والنبي صلى الله

عليه وسلم رجب في صيامه - 00:06:20

في ايام معينة والصيام مطلقا مستحب في جميع الاوقات. الا ما ورد الشرع في النهي عن صيامه. منها ما هو محرم ومنها ما هو مكروه فما ورد النهي عن صيامه نتوقف عنه. وما لم يرد فالصيام مطلقا - 00:06:50

جائز في كل وقت وهناك ايام رتب النبي صلى الله عليه وسلم على صيامها ثوابا جزيلا. من ذلك صيام يوم عرفة. يقول عليه الصلاة والسلام احتسب على الله ان يكفر السنة الماضية والسنة الباقية. سنتين وصيام يوم عاشوراء سنة - 00:07:20

ومن صام رمضان واتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر كله. وصيام ثلاثة ايام من كل شهر بمثابة صيام السنة كلها. وذلك ان الحسنة بعشر امثالها. نعم باب صوم التطوع وفيه فضل عظيم. نعم. لحديث كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر - 00:07:50

امثالها الى سبعمائة ضعف. فيقول الله تعالى الا الصوم凡ه لي وانا اجزي به. وهذه الاضافة للتشريف واذا قال المولى الكريم جل وعلا الا الصوم凡ه لي وانا اجزي به.凡ه لي وانا اجزي به - 00:08:20

الجزاء من الكريم على قدره جل وعلا. يعطي عطاء جزيلا. نعم تسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر. والافضل ان يجعلها ايام الليلالي البيض. لما روى ابو ذر ان النبي - 00:08:40

صلى الله عليه وسلم قال له اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاثة عشر ثلاثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر رواه الترمذى وحسنه. يسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر. وذلك ان المرأة اذا صام ثلاثة - 00:09:00

ايام من الشهر فكأنما صام الشهر كله. لان الحسنة بعشر امثالها. فصيام ثلاثة ايام من كل في شهر وصى بها النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة. وابا ذر رضي الله عنهم ووصيته - 00:09:20

صلى الله عليه وسلم لهذين الصحابيين وصية لسائر الامة. فقد اوصى ابا هريرة بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان يوتر قبل ان ينام وركع بيض الصلاة الضحي بمثل هذا اوصى ابا ذر رضي الله عنهم ووصيته صلى الله عليه وسلم للعموم ليست لفرد معين -

00:09:40

لانه تشريع. لان كلامه عليه الصلاة والسلام تشريع. ولا حرج ان يصوم ثلاثة ايام من اول الشهر او من اوسطه او من اخره يجمعها او يفرقها يصوم يوما في اول الشهر ويوما في وسطه ويوما في - 00:10:10

لا حرج الا انه يستحب اذا تيسر له ان يجعلها ايام الليلالي البيض هي ليلة ثلاثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر. وسميت بيض لبياض بالخبر ويستحب اذا تيسر ذلك واذا لم يتيسر فليصم متى ما تيسر له - 00:10:30

جعلها يوم الاثنين ويومين في الخميس او ايام الاثنين او ايام الخميس على حسب ما يتيسر له ويجد من نفسه القدرة على ذلك. وسميت بيضا لبياض لبياضها كلها بالقمر ويسن صوم الاثنين والخميس لقوله صلى الله عليه وسلم هما يومان تعرض فيهما الاعمال على رب العالمين - 00:11:00

واحب ان يعرض عملي وانا صائم رواه احمد والنسائي. كان عليه الصلاة والسلام كثيرا ما يصوم يوم الاثنين ويصوم يوم الخميس ولما سئل عليه الصلاة والسلام عن سبب صيامه لهذين اليومين قالهما يوم ان تعرض فيه - 00:11:30

فيهما الاعمال على رب العالمين. واحب ان يعرض عملي وانا صائم. المرء يحب ان يعرض عمله على الى ربه جل وعلا وهو متقرب اليه بعبادة يحبها. وقال صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الاثنين - 00:11:50

ذاك يوم ولدت فيه. في يوم الاثنين ويوم الخميس يومان فاضلان يستحب احب صيامهما وصوم ست من شوال لحديث من صام رمضان واتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر اخرجه مسلم. وما يستحب صيامه؟ صيام ست - 00:12:10

ايام من شهر شوال وهو الشهر الذي يلي رمضان مباشرة يستحب صيام ستة صيام من الشهر. وان تيسر تتبعها بعد العيد فحسن. والا في سائر الشهر. سواء كانت مجتمعة او متفرقة جمع بعضها وفرق بعضا لا حرج في هذا كله. وذلك ان المرء اذا صام رمضان -

00:12:40

وصام ستة ايام من شهر شوال فكأنما صام الدهر كله لان الحسنة بعشر امثالها. فصيام رمضان في عشرة اشهر وصيام ستة ايام

بستين يوما فتعادل السنة فكأنما صام السنة كلها - 00:13:10

وهذه ميزة عظيمة ونعمة اذا يسر الله للعبد صيام ستة ايام بعد رمضان يكون كأنما صام الدهر كله باذن الله. ولا يلزم العبد اذا صامها ستة ان استمر على صيامها لانه قد يقول بعض الاخوة انا استطع هذه السنة ان اصوم ستة ايام من شوال لكن - 00:13:30
اخشى ان تكون بمثابة الواجبة علي ثم قد لا استطع بعد ذلك. اقول اذا استطعت فصمتها كتبت لك وتجزئ عليها واذا لم تستطع ولم تصم فلا حرج عليك وان كان - 00:14:00

ترك لصيامها عن مرض او سفر كتبت لك باذن الله لقوله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صححها مقيمها. نعم. ويستحب وكونها عقب العيد لما فيه من المسرعة الى الخير. استحبابا يستحب تتابعها وكونها بعد العيد - 00:14:20
كأن العبد يظهر من نفسه الرغبة في الطاعة والعبادة وانه لم يمل الصيام. ولا حرج عليه في التأخير كما لا حرج عليه في ان يجعلها متابعة. وتقديم لنا قول بعض العلماء انه لا يصح صيام الست من - 00:14:50

شوال ولا غيرها من التوافل لمن كان عليه رمضان حتى يقطنه. حتى يقطني رمضان اولا. وتقديم لنا القول الاخر في بعض العلماء وانه يجوز للرجل او المرأة ان يصوم الستة الايام من شوال وان كان عليه شيء من رمضان - 00:15:10
لان صيام الست من شوال يفوت وصيام رمضان وقته قضاوه موسع في سائر السنة فيقول المرء مثلا انا علي او المرأة تقول علي سبعة ايام من رمضان وستة ايام من شوال في شق علي ان اصومهما معا في شهر واحد - 00:15:30

وتحب ان تصوم الست من شوال؟ نقول لا بأس ان تصوم الست من شوال فاذا افطرتها تؤدي ما عليها من على التراخي الا انه يجب على المرء العزم على القضاء. نعم - 00:15:50

وصوم شهر المحرم لحديث افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم رواه مسلم. الشهر المحرم هو اول السنة هجرية وهو شهر حرام من الشهر الحرم. وهو الذي يلي رمضان في الافضلية. على سبيل العموم - 00:16:10
يعني شهر لا شهر افضل بعد رمضان من شهر الله المحرم. وان كان صيام ايام في السنة افضل من صيام بعض ايام في محرم. لكن على سبيل العموم افضل شهر بعد رمضان هو شهر الله المحرم - 00:16:30

كما قال عليه الصلاة والسلام افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل صلاة الليل وافضل الصيام بعد رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم. واكده العاشرة ثم التاسع لقوله صلى الله عليه وسلم لان بقيت الى قابل لاصوم من التاسع والعاشر احتاج به احمد. وقال - 00:16:50

وقال ان اشتبه عليه اول الشهر صام ثلاثة ايام ليتيقن صومهما. واكده الصيام من شهر الله المحرم هو صيام اليوم العاشر منه صيام يوم عاشوراء. وهذا اليوم يوم فاضل. وذلك ان الله جل وعلا نجى فيه موسى ومن امن به - 00:17:20
واهلك فرعون واعوانه. فصامه موسى شكرالله تعالى. فصامه نبينا محمد الله عليه وسلم شكر لله تعالى ورغب في صيامه. واستحب عليه الصلاة والسلام مخالفة اليهود لان اليهود كانوا يصومون يوم عاشوراء. فاستحب مخالفتهم بصيام يوم قبله معه - 00:17:50
او يوم بعده معه. مخالفة لليهود. فيستحب لمن صام عاشوراء ان يصوم معه يوما قبله او بعده. وان اشتبه عليه يوم عاشوراء سحب له ان يصوم ثلاثة ايام يوم قبله على حسابه ويوما بعده ويوم عاشوراء حتى يتيقن انه اتم عاشوراء - 00:18:20
حتى يتيقن انه صامه لفرق الاسلامية او الفرق تنقسم في عاشوراء الى ثلاث فرق اهل السنة والجماعة يصومون يوم عاشوراء شكر الله الذي نجى فيه موسى ومن امن به واهلك فرعون واعوانه. فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتدى به اهل السنة - 00:18:50

والجماعة في صيامه. وهناك طائفتان ضالتان في عاشوراء وهم الشيعة الروافض يعتبرونه يوم حزن ويوم بؤس النواصب يعتبرونه يوم سرور وفرح وهذا فيه مخالفة لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلا نعتبر يوما مات فيه فاضل - 00:19:30
لا نعتبره يوم بؤس وشقاء. ففي يوم الاثنين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويوم الاثنين من ايام فاضلة فلا يجوز لنا ان نعتقد في يوم كيوم عاشورا مثلا لان الحسين رضي الله عنه قتل في يوم عاشوراء فنعتبر - 00:20:00

يوم عاشوراء يوم آآ حزن وآآ كآبة لا يجوز هذا كما لا نعتبره عيد يوم من الأعياد وإنما نعتبره يوم من أيام الله الفاضلة
نصومه شكراً لله حيث نجي موسى ومن - 00:20:20

به واهلك فرعون واعوانه. وصوم عاشوراء كفارة سنة ويحسن فيه التوسيعة على العيال. وصوم عاشوراء كفارة يكفر الله جل وعلا به
بصيامه سنة. يقول المؤلف رحمة الله ويحسن يستحب التوسيعة فيه على العيال. نعم. وصوم تسع ذي الحجة - 00:20:40

لقوله عليه السلام ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر. قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال
ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل. إلا رجل خرج بنفسه وما له فلم يرجع - 00:21:10

من ذلك بشيء رواه البخاري. ويحسن ويستحب صيام تسع ذي الحجة تبدأ من اليوم الأول إلى اليوم التاسع وأما اليوم
العاشر فمن المعلوم أنه يوم العيد يحرم صيامه من - 00:21:30

ال أيام التي يحرم صيامها. وعشرين ذي الحجة أيام فاضلة. يقول عليه الصلاة والسلام ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من
هذا الأيام يعني أيام عشر. قالوا يا رسول الله - 00:21:50

الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وما له فلم يرجع من ذلك بشيء هذا دليل على فضيلة هذه
ال الأيام ويقال لها أي عشر ذي الحجة والمراد صيام التسعة لأن اليوم - 00:22:10

والعاشر يحرم صيامه. وهذه أيام فاضلة لأنها يقع فيها ركن عظيم من أركان الإسلام وهو الحج. فهي أيام حج وأيام ذكر الله جل وعلا.
فالله جل وعلا يثيب الحجاج وعوض من لم يستطع الحج - 00:22:30

ان عمله الصالح في هذه الأيام مضاعف. نعم. واكده يوم عرفة لغير حاج بها أكد الصيام لتسع ذي الحجة صيام يوم عرفة لغير الحاج
اما الحاج فيكره له صيامه. الا ان صامه عن دم متعة او قران. فلا حرج عليه. واما - 00:22:50

صيامه تقرباً لله فيكره للحج لأن الحاج مرغوب في ان يفطر من من اجل ان يتقوى على الذكر والعبادة والدعاء والتضرع الى الله
جل وعلا في هذا اليوم الفاضل - 00:23:20

وهو كفارة سنتين لحديث صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده فصيام يوم عرفة يكفر سنتين
السنة التي قبله والسنة التي بعده كما - 00:23:40

في هذا الحديث صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي وفي صيام يوم عاشوراء يكفر السنة التي
قبله. نعم. وقال في صيام يوم عاشوراء - 00:24:00

اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله رواه مسلم. نعم. ويليه يوم عرفة في الآكديه يوم التروية وهو اليوم الثامن يليه في
الفضيلة يلي صيام يوم عرفة بالفضيلة ان يصوم اليوم - 00:24:20
الثامن لأنه اليوم الذي يحرم فيه الحجاج المقيمون بمكة لخروجهم لحجهم وأفضلهم اى افضل صوم التطوع صوم يوم وفطر يوم لامر
عليه السلام عبد الله بن عمرو وقال هو افضل الصيام متفق عليه. افضل صيام التطوع ان يصوم المرء يوماً ويفطر يوماً - 00:24:40
من قدر على ذلك وهو افضل الصيام وذلك ان عبد الله ابن عمر ابن العاص رضي الله عنهما آآ قيل للنبي صلى الله عليه وسلم انه يقول
انه ليصوم سبعمائة الدهر. آآ قال له - 00:25:10

النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الله المحدث انك تصوم الدار؟ قال قلت ذلك يا رسول الله او كما رؤيا فقال عليه الصلاة والسلام
صم ثلاثة أيام من كل شهر. قال يا رسول الله اني اطيق افضل من ذلك - 00:25:30

قال صم يوم الاثنين والخميس. قال اني اطيق افضل من ذلك. قال صم يوماً وافطر يوماً قال اني اطيق افضل من ذلك. قال عليه
الصلاه والسلام لا افضل من ذلك. لا افضل من صيام - 00:25:50

يوم وفطر يوم. وقال عليه الصلاة والسلام في حديث اخر افضل صلاة الليل وافضل صلاة الليل قيام داود عليه السلام. كان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه كان يقسم الليل عليه السلام ثلاثة اقسام. ينام نصف الليل الاول - 00:26:10
ثم يستيقظ ويقوم ثلث الليل الاوسط. ثم يرقد السادس الاخير ليتقوى وبذلك على صلاة الفجر. افضل الصيام صيام داود. كان

يصوم يوما ويفطر يوما يقول عبد الله بن عمرو رضي الله عنه لما كبر سنه يا ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه -

00:26:40

وشرطه الا يضعف البدن حتى يعجز عما هو افضل من الصيام تم كالقيام بحقوق الله تعالى وحقوق عباده الازمة. والا فتركه افضل.
يعني يستحب للمرء ان يواطب على الصيام وان يكثر منه بشرط الا يقصر في الواجبات التي اوجبها الله عليه - 00:27:10
لو كانت حقوقا لله جل وعلا او حقوقا لعباده. رجل يصوم لكن اذا صام ترك كل شغل وتأخر عن الواجبات الدينية ونام عن ما هو
واجب عليه ان يؤديه من حقوق العباد. بالوظيفة او عمل موكول اليه تركه وترك الناس لانه صائم. واذا - 00:27:40
فقليل له شيء او طلب منه امر من الامور قال انه صائم. فهل الصيام افضل في حق هذا ام الفطر؟ اذا كان يلزم من الصيام ترك بعض
الواجبات فالفطر في حقه افضل - 00:28:10

يكره افراد رجب بالصوم لان فيه احياء لشعار الجاهلية فان افطر منه او صام معه غيره زالت الكراهة ويكره افراد شهر رجب بالصوم
وهو الذي بين جمادى وشعبان لان في صيامه احياء لشعائر الجاهلية. فقد كانت الجاهلية يعظمونه على سائر الشهور - 00:28:30
وكان عمر رضي الله عنه يضرب الناس على الافطار في رجب. ويقول هو يوم تنظمه الجاهلية فلا تتشبه بهم. فكان يأمر
الناس بالافطار رضي الله عنه لان لا يتتشبهوا بافعال الجاهلية - 00:29:00

فان صام بعده وافطر بعده فحسن. لكن لا يجمعه كله بالصوم او صام شيئا من جمادى الثانية وصام رجب وصام شعبان او شيئا من
شعبان فلا بأس بذلك وكره افراد يوم الجمعة. لقوله عليه السلام لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله - 00:29:20
يوم او بعده يوم متفق عليه. وكذلك يكره افراد يوم الجمعة بالصوم. اذا كان على سبيل التقرب الى الله. وذلك ان يوم الجمعة
يوم عيد المسلمين. فيكره للمسلم ان يصوم فيه نفلا واما اذا صامه فرضا فلا بأس بذلك - 00:29:50

انه ما صامه لانه يوم الجمعة صامه تأدبة لفرض عليه. لأن يكون المرء مثلا عليه ايام من رمضان. ويشق عليه الصيام في وقت العمل
فيقول مثلا اصوم ايام الجمع قضاء لرمضان نقول لا بأس بذلك لانك - 00:30:20
ما قصدت جمعة لاجل ان تفرده بالصوم وانما لانه ايسر واسهل لك في تأدبة الواجب وكره افراد يوم السبت لحديث لا تصوموا يوم
السبت الا فيما افترض عليكم رواه احمد. وكذا يكره - 00:30:40

وافراد يوم السبت لحديث لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم لرواه احمد وذلك ان يوم السبت يوم عيد اليهود فيكره لانا ان
نعظم هذا اليوم تشبها باليهود وكره صوم يوم النيروز والمهرجان وكل عيد للكفار او يوم لنا ان نصوم الايام - 00:31:00
يعظمونها مشابهة لهم اما اذا لم يخطر على بال المسلم ولم يدرى ان هذا اليوم هو يوم النيروز او يوم المهرجان او يوم عيد او يوم
رأس السنة او يوم كذا - 00:31:30

عندهم فصامه تقربا الى الله فلا بأس بذلك. لكن اذا قصد مشابهتهم فيكره له او يحرم. اذا قصد في تعظيم هذا اليوم فيكره له او
يحرم ويوم الشك وهو يوم الثلاثاء من شعبان اذا لم يكن غيم ولا نحوه لقول عمار من صام - 00:31:43
اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود. ويكره للمسلم ان يصوم اليوم الثلاثاء من شعبان كان
يقول ما ثبت رمضان فانا اريد ان اصومه خوفا من ان يكون من رمضان - 00:32:07

او كالتوطئة لرمضان او كالمقدمة لرمضان يكره له ذلك الا ان كان مثل هذا اليوم يصومه عادة فلا بأس به بذلك لأن يكون يوم الثلاثاء
من شعبان مثلا هو يوم الخميس ومن عادته يصوم يوم الخميس او يسكن يوم الاثنين ومن عادته يصوم يوم الاثنين - 00:32:27
فلم يثبت رمضان فصامه لانه يوم الخميس او لانه يوم الاثنين فلا بأس بذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم
او يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه - 00:32:47

ويكره الوصال وهو ان لا يفطر بين اليومين او الايام. ويكره الوصال الوصال يعني ان يصوم يومين متواлиين بدون ان يأكل بينهما
ويفطر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل - 00:33:07
كان عليه الصلاة والسلام يواصل ونهى الصحابة عن الوصال شفقة منه صلى الله عليه وسلم بهم ورحمة وشفقة عليهم ورحمة بهم

صلى الله عليه وسلم. قالوا له يا رسول الله انك تواصل. يعني تصوم اليومنين - 00:33:29

والثلاثة بدون ان تأكل بينهما ولا تفطر. قال اني لست كهينتكم اني ابيت يطعمني ربي ويمسقين. فيجوز ان المراد من هذا ان الرسول عليه الصلاة والسلام يطعم ويمسق اذا نام. ويجوز ان يكون ذلك ان مناجاته لربه جل وعلا - 00:33:49

واتصال قلبه بربه يكفيه عن الطعام والشراب ويغنه عن ذلك فنهى صلى الله عليه وسلم امته عن الوصال وكان يواصل وقال من اراد ان يواصل يعني من اراد ان يفعل الوصال ولابد فليواصل الى الى السحر - 00:34:17

ثم يفطر ويتسحر ويكره الوصال الى السحر لكن من اراد ان يواصل فلا يجوز له ان يزيد عن المواصلة الى السحر ولا يكره الى السحر وتركه اولى. تركه ترك الوصال الى السحر اولى. نعم - 00:34:40

ويحرم صوم يومي العيددين اجماعا للنبي المتفق عليه. صوم يومي العيددين يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى يحرم صيامهما ومن صامهما انم. نعم. ولو في فرض. نعم. ولو انه اراد ان يصوم يوم العيد - 00:35:08

قضاء لرمضان مثلا عيد الفطر او عيد الاضحى قضاء لرمضان نقول حرام هذا ولا يجوز. نعم. ويحرم صيام ايام التشريق لقوله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق اكل وشرب وذكر وذكر الله رواه مسلم. ايام التشريق - 00:35:28

هي الايام الثلاثة التي تلي يوم عيد النحر. اليوم الحادي عشر من ذي الحجة والثاني والثالث عشر. هذه ايام التشريق يحرم صيامها الا من كان عليه دم متعة او قران ولم - 00:35:48

الذبح. ويرى بعض العلماء الكراهة في هذا دون التحرير الا عن دم متعة وقران فيصح صوم ايام التشريق لمن عدم الحديث. لقول ابن عمر وعائشة لم يرخص في اي ايام التشريق لم يرخص في ايام التشريق الا ان يصم الا لمن لم يجد الهدي رواه البخاري. يعني لم - 00:36:13

ترخص الرسول صلى الله عليه وسلم في صيام ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي فيصوم اليوم والثاني عشر والثالث عشر ان لم يصمها يصم هذه الايام قبل في عشر ذي الحجة - 00:36:43

ومن دخل في فرض موسع ومن دخل في فرض موسع من صوم او غيره حرم قطعه كالمضيق فيحرم خروجه من الفرض بلا عذر لان الخروج من عهدة الواجب متعين. ومن دخل في فرض - 00:37:03

موسوع فيه. من صوم او غيره حرم عليه قطعه شخص عليه صيام من رمضان فصام مثلا اليوم العاشر من ذي القعده. ثم لما انتصف النهار اراد ان يفطر فصيام هذا قضى لرمضان. هل يصح له ان يفطر؟ لا. لا يجوز له. لانه - 00:37:23

دخل في الصيام واذا دخل فيه فلا يجوز له قطعه دخل في فريضة صلاة لا يجوز له قطعها الا لمبرر صحيح كان يدخل في فريضة صلاة منفرد ثم يحس بجماعة - 00:38:03

فيقلبها نفلا ثم له ان يقطعها وله ان يتمها دخل في الصيام فضاء لرمضان نقول يجب عليك اتمام هذا اليوم وهل يلزم ان يأتي بالايام الباقيه مباشرة؟ لا لا الزموا ذلك. انما هذا اليوم الذي بدأ فيه يجب عليه اتمامه. واما النفل فاذا صام يوما - 00:38:25

ثم رغب في الفطر فلا حرج في ذلك. لكن الفرض اذا دخل فيه وجب عليه ان يتمه. وجميع اذا دخل فيها له ان يتمها وله ان يقطعها ببطلها الا الحج والعمره - 00:38:56

لقوله جل وعلا واتموا الحج والعمره لله. فيلزم اتمامهما اذا دخل فيهما فرضا او نفلا. ودخلت التوسيعة في وقته رفقا ومظنة الحاجة فاذا شرع تعينت المصلحة في اتمامه. نعم. ولا يلزم - 00:39:17

في النفل من صوم وصلاة ووضوء وغيرها لقول عائشة يا رسول الله اهدي لنا حيس فقال ارنيه فلقد اصبحت صائمها فاكل رواه مسلم وغيره. اصبح النبي صلى الله عليه وسلم صائمها ذات يوم - 00:39:47

فقالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله اهدي لنا حيس. والحيص هو التمر او بالسمن والاكل فقال ارني فلقد اصبحت صائمها. فلما اردت ايها اكل منه عليه الصلاة والسلام - 00:40:05

فيؤخذ من هذا ان المرء اذا اصبح صائمها صوم نفل له ان يفطر ولا حرج عليه. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو القدوة الحسنة

وزاد النسل. ودليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية. ويهدى اليه صلاة والسلام - 00:40:25

وزاد النسائي بساند جيد انما مثل صوم التطوع رجل يخرج من ماله الصدقة فان شاء امضها وان شاء حبسها. يقول عليه الصلاة والسلام انما مثل صوم التطوع مثله كمثل الرجل يخرج الصدقة من ماله. يأخذ منه ريال بيده يريد ان يتصدق بها - 00:40:52 ثم يعدل عن ذلك ويشتري بها شيئا لنفسه او لاهله فلا حرج عليه في ذلك ما دامت تطوع واما الصدقة واجبة فيجب عليه اخراجها زكاة ماله. وكره خروجه منه بلا عذر - 00:41:25

اذا لم يكن عذر مبرر للخروج من هذا الصيام فينبغي له ان يتم عمله الصالح لقوله صلى الله لقوله جل وعلا ولا تبطلوا اعمالكم. واما فطره صلى الله عليه وسلم فيعتبر تشریعا للامة عليه الصلاة - 00:41:45

فهو افطر ليشعر الامة بان الفطر بعد صيام النفل جائز ولا قضاء فاسده اي لا يلزم قضاء ما فسد من النفل الا الحج والعمرة فيجب اتمامها لانعقاد الاحرام فان افسدهما او فسد لزمه القضاء. ولا قضاء فاسده. لو ان رجلا اصبح صائما - 00:42:05 ثم افسد صيامه هذا بجماع جاء مع زوجته هل نقول يلزمك قضاء هذا اليوم الذي افسدته؟ الجواب لا يلزم وجميع التوافل اذا افسدها لا يلزمها قضاها الا الحج والعمرة فلو دخل في صلاة نافلة ثم بدا له ان ينصرف لسبب من الاسباب فانصرف من صلاته قبل ان يتمها. فهل نقول - 00:42:35

تقضي ما افسدت؟ لا لا يلزمها قضاء. اخرج صدقة نافلة. ثم بدا له ان يعدل. فنقول هي في متى ما اردت متى ما تمنت اخرجها لا ليست بواجبة. الا الحج - 00:43:15

اذا دخل فيه فرضا او نفلا وجب عليه اتمامه فان افسده وجب عليه قضاوه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:43:35